الأمم المتحدة
A/70/318 (Part I)
الجمعية العامة
Distr.: General
13 August 2015
Arabic
Original: English

الدورة السبعون
البند ١٤٢ من جدول الأعمال المؤقت*
تقرير عن أنشطة مكتب خدمات الرقابة الداخلية

أنشطة مكتب خدمات الرقابة الداخلية للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٤ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٥**

تقرير مكتب خدمات الرقابة الداخلية

موجز

يقدم هذا التقرير وفقا لقرارات الجمعية العامة ٢١٨/٤٨ باء (الفقرة ٥ (هـ))، و ٢٤٤/٥٤ (الفقرتان ٤ و ٥)، و ٢٧٢/٥٩ (الفقرات ١ إلى ٣)، و ٢٦٣/٦٤ (الفقرة ١)، و ٢٥٣/٦٩ (الفقرة ١). وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، الممتدة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٤ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٥، أصدر مكتب خدمات الرقابة الداخلية ٣٢٤ تقرير رقابة، بما في ذلك ١٢ تقريرا إلى الجمعية العامة و ٤٦ تقريرا لحفظ التحقيق. وتضمنت تلك التقارير ١ ٠٣١ توصية بتحسين الضوابط الداخلية وآليات المساءلة والارتقاء بالكفاءة والفعالية على صعيد المؤسسة، وتم تصنيف ١٠٩ توصية باعتبارها بالغة الأهمية بالنسبة إلى المنظمة. وتقدر الآثار المالية المترتبة على توصيات المكتب الصادرة خلال الفترة

* A/70/150.

** باستثناء الرقابة على أنشطة حفظ السلام، التي سيبلغ عنها في الوثيقة A/70/318 (Part 1).

الرجاء إعادة استعمال الورق

المذكورة بمبلغ ١٠,٥ ملايين دولار تقريبا. وتهدف التوصيات إلى تحقيق وفورات في التكاليف، واسترداد المدفوعات الزائدة، وزيادة الكفاءة، وإجراء تحسينات أخرى. وتقدر الآثار المالية المترتبة على التوصيات الصادرة في الفترات السابقة والمنفذة بصورة مُرْضِية خلال الفترة المذكورة بما مجموعه ٠٠٠ ٩٠ دولار تقريبا. وستتضمن الإضافة إلى هذا التقرير تحليلا مفصلا لحالة تنفيذ التوصيات، وتوزيعا للتوصيات التي تترتب عليها آثار مالية، وقائمة كاملة بجميع التقارير الصادرة في جميع مجالات عمل المكتب، بما يشمل التقارير المتصلة بأنشطة حفظ السلام.

ولا يتضمن هذا التقرير (الجزء الأول) نتائج أنشطة الرقابة المتصلة بعمليات حفظ السلام والبعثات السياسية الخاصة، بل ستقدم إلى الجمعية العامة في الجزء الثاني من التقرير خلال دورتها السبعين المستأنفة.

تمهيد

سأكمل فترة ولايتي لمدة خمس سنوات كوكيلة الأمين العام لخدمات الرقابة الداخلية في ١٣ أيلول/سبتمبر ٢٠١٥، وهذا هو آخر تقرير سنوي أقدمه إلى الجمعية العامة عن أنشطة مكتب خدمات الرقابة الداخلية. لذلك، فهذا التمهيد الأخير يتيح لي فرصة للتفكير في ما حققناه من إنجازات خلال هذه الفترة، والاعتراف بالتحديات المتبقية.

ويسرّني أننا أفلحنا في تعزيز شفافية النتائج التي تتمخض عنها أعمالنا إلى حد كبير، بفضل الدعم المقدم من الإدارة العليا والدول الأعضاء. فقد باتت تقارير المراجعة والتقييم الداخليين متاحةً اليوم للجمهور من خلال موقعنا الشبكي، تقدم لمن نذرنا أنفسنا لخدمتهم نظرة نقدية لعملياتنا في معظم الأحيان، وتبيّن الإجراءات المقررة لمعالجة أوجه القصور. واقترن هذا التغيير بترشيد العمليات والتقارير، تحسيناً لمستوى الإنجاز في المواعيد وتعزيزا للوضوح.

وساعدت الاستعراضات المستقلة الشاملة التي تم إجراؤها في كل شعبة من الشعب الثلاث في وقت مبكر من فترة ولايتي على تحديد اتجاهات جديدة للعمل. فتم وضع مسارات التأثير البرنامجي التي تحدد طائفة من الأولويات والأهداف ومؤشرات الأداء بغرض استخدامها في محاسبة أنفسنا عن النواتج المتوخاة، على المنوال نفسه الذي نتّبعه للمساهمة في محاسبة مديري البرامج من خلال تقارير الرقابة التي نصدرها. ويجري تقديم تقارير فصلية إلى الأمين العام ولجنة الإدارة واللجنة الاستشارية المستقلة للمراجعة عن التقدم المحرز نحو بلوغ أهدافنا والمجالات اللازم تحسينها.

ولقد أحرزنا تقدما في تدبير معدلات الشغور بوجه عام، لكن هذه المعدلات لا تزال مرتفعة، لا سيما في شعبة التحقيقات، رغم الجهود الجبارة المبذولة لإعادة هيكلة موارد التحقيق في سياق عمليات حفظ السلام. بيد أن توقيت إنجاز التحقيقات شهد تحسنا، وأنجزت الشعبة بنجاح تحقيقات في عدد من حالات الاحتيال الرئيسية التي ارتكبها شركاء منفذون من شركاء مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية. ولم تثمر بعد الجهود المبذولة لاسترداد المبالغ المتحصلة بالاحتيال ومقاضاة مرتكبي هذه الجرائم. غير أننا نعكف على إبراز أهمية التركيز على إرساء الضوابط لمنع الاحتيال ووضع نظام جلي لفرض جزاءات وعقوبات مشتركة على نطاق المنظومة. ولقد طال انتظار بلورة سياسة شاملة لكي تتبعها المنظمة في مجال مكافحة الاحتيال، ومن المتوقع أن تصدر قريبا.

ومن المسائل الأخرى التي ما زال يتعيّن معالجتها كثرة تجنب موظفين في المنظمة الرد على ادعاءات سوء السلوك، وإفلاتهم التام من المساءلة في نهاية المطاف عن طريق الذهاب في إجازة مرضية مدفوعة الأجر. وإذا كنا نصبو يوما ما إلى رؤية نظامنا الداخلي لإقامة العدل يصير بديلا فعالا لنظيره الخارجي، فلا مناص من تجريم هذه الممارسة الشائعة التي تتيح (بل تكافئ) الإفلات من تبعات السلوك غير اللائق.

وأخيرا، يجب وضع حد لأعمال الاستغلال والاعتداء الجنسيين الشائنة في سياق عمليات حفظ السلام وسائر العمليات. ولقد درس مكتب خدمات الرقابة الداخلية هذه المسألة بشكل معمق في التحقيقات التي أجراها، وأيضا في التقييم المواضيعي الشامل لحفظ السلام الذي أنجزه في الآونة الأخيرة. وتمكّنا، للمرة الأولى، من تحديد البلدان التي لم تكن إجراءاتها متسقة مع أحكام مذكرة التفاهم فيما يتعلق بالتعامل مع مسائل الاستغلال والاعتداء الجنسيين. وعلاوة على ذلك، يلزم إيلاء الاهتمام على وجه الاستعجال للمسائل العامة المتعلقة بالتقصير في الإبلاغ عن الحوادث، وغياب مساءلة القيادة، وانعدام الدعم الموجه للضحايا.

وأعتقد جازمة أن العمل الذي نقوم به في مكتب خدمات الرقابة الداخلية يؤثر في أنماط السلوك ويحدث تغييرات تفضي إلى عدة تحسينات في المنظمة. وسأظل ممتنة لموظفي المكتب ومعجبة بالتزامهم أيا كان مجالهم وموقعهم، فتفانيهم في العمل هو الذي أتاح لنا بلوغ هذه الغاية.

ومما أثر في إسهامنا أيضا ذلك الالتزام الثابت الذي أبان عنه الأمين العام والإدارة العليا والدول الأعضاء بتحسين المساءلة عن طريق تعزيز وظيفة الرقابة الداخلية وكفالة استقلاليتها.

(توقيع) كارمان ل. لابوانت
وكيلة الأمين العام لخدمات الرقابة الداخلية

أولا - مقدمة

١ - أنشأت الجمعية العامة مكتب خدمات الرقابة الداخلية بموجب قرارها ٤٨/٢١٨ باء لتحسين الرقابة في المنظمة. ويعمل المكتب بصورة مستقلة، ويساعد الأمين العام في الاضطلاع بمسؤولياته في مجال الرقابة الداخلية في ما يتعلق بموارد المنظمة وموظفيها من خلال ما يقوم به من أنشطة في مجالات التحقيق، والمراجعة الداخلية، والتفتيش والتقييم.

٢ - ويقدم هذا التقرير نظرة عامة عن أنشطة المكتب خلال الفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٤ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٥، لكنه لا يتضمن نتائج الرقابة المتعلقة بإدارة عمليات حفظ السلام، وإدارة الدعم الميداني وبعثات حفظ السلام والبعثات السياسية الخاصة، إذ ستقدم هذه النتائج إلى الجمعية العامة في الجزء الثاني من التقرير خلال الجزء المستأنف من دورتها السبعين. وستتضمن الإضافة إلى هذا التقرير تحليلا مفصلا لحالة تنفيذ التوصيات، وتوزيعا للتوصيات التي تترتب عليها آثار مالية، وقائمة كاملة بجميع التقارير الصادرة بشأن كل مجالات عمل المكتب، بما فيها المجالات المتصلة بأنشطة حفظ السلام.

ثانيا - المبادرات التخصصية

ألف - الجهود الرامية إلى تعزيز أداء مكتب خدمات الرقابة الداخلية

٣ - يهدف مكتب خدمات الرقابة الداخلية إلى إنجاز أعماله وفقا لأعلى معايير المهنية والكفاءة. ويبرز هذا الفرع بعض المبادرات المتخذة خلال الفترة المشمولة بالتقرير من أجل تحقيق هذا الهدف.

شعبة المراجعة الداخلية

٤ - سعياً لتيسير الإدارة الشاملة لدورة المراجعة بأكملها، بما يشمل رصد توصيات المراجعة ومتابعة تنفيذها، تعكف شعبة المراجعة الداخلية حاليا على تنفيذ نظام لإدارة المراجعة عن طريق شبكة الإنترنت. وسيتيح هذا النظام الفرصة لتعزيز الكفاءة داخل المكتب، على نطاق جميع الشعب وفي الأمانة العامة بأسرها، حيث سيتسنى للإدارات والمكاتب الاطلاع على التوصيات الخاصة بها واستكمالها إلكترونيا.

٥ - وتواصل شعبة المراجعة الداخلية استعراض وتنقيح منهجيتها في المراجعة، وهي تعكف حاليا على صوغ مزيد من إجراءات التشغيل الموحّدة والتوجيهات المتعلقة بالممارسات والنماذج. وتعمل الشعبة على تحسين قدرتها في مجال مراجعة أداء

الإدارات/المكاتب والمهام/العمليات عن طريق وضع منهجية موحدة وتزويد المراجعين بما يلزم من المهارات والأدوات لإنجاز عمليات مراجعة الأداء.

شعبة التفتيش والتقييم

٦ - خلال الفترة المشمولة بالتقرير، واصلت شعبة التفتيش والتقييم صقل نهج تقييم المخاطر الذي تتبعه، ونظمت ما يعادل ٣٨ ساعة من الدورات الرامية إلى تحسين منهجية التقييم في الأمانة العامة. وإضافة إلى ذلك، قدمت الشعبة دعما مخصصا للإدارات في مجال التقييم الذاتي، شمل المساعدة في صوغ وتنقيح سياسات التقييم الذاتي ومنهجية التقييم.

شعبة التحقيقات

٧ - خلال الفترة المشمولة بالتقرير، واصلت شعبة التحقيقات تعزيز الدور المنوط بقسم المعايير التشغيلية والدعم، الذي أنشئ في كانون الثاني/يناير ٢٠١٤. ويتألف القسم من فريق استلام القضايا والتحليل والبحث، الذي يعدّ مركزا لعمليات استلام القضايا وإحالتها وإجراء البحوث وتحليل البيانات والإبلاغ، وفريق الدعم السياساتي والدعم القانوني، الذي يقدم الدعم التشغيلي لشعبة التحقيقات، ويشمل المدير ونواب المدير والمحققين المقيمين.

٨ - ويتولى فريق استلام القضايا والتحليل والبحث، بصفته أمانة لجنة استلام طلبات التحقيق، المسؤولية عن تجهيز جميع القضايا الجديدة، ولقد اضطلع بهذه المهمة بصورة منظمة ومنهجية وفي الوقت المناسب. وطبق الفريق نظاما متطورا للإحالة الإلكترونية (e-Referral)، أتاح تحسين عنصري الكفاءة والسرعة في توجيه انتباه مديري البرامج أو رؤساء المنظمات المعنيين للقضايا محل النظر. وقدم الفريق أيضا، على أساس منتظم ومستمر، إحصاءات تتعلق بالقضايا والعمليات وتحليلات للبيانات ذات الصلة من أجل مساعدة المكتب في تلبية متطلبات الإبلاغ ومعالجة الاستفسارات الواردة من مختلف أصحاب المصلحة وهيئات الرقابة الخارجية.

٩ - وواصل فريق الدعم السياساتي والدعم القانوني تعزيز عمل شعبة التحقيقات ودعمه طوال الفترة المشمولة بالتقرير. ومن الإنجازات ذات الأهمية قيام الفريق بإصدار مجموعة موسعة تقوم مقام الدليل المرجعي لموظفي المكتب في مجال التحقيقات. ويغطي الدليل موضوعين عامين هما: '١' أنواع سوء السلوك التي تحقق فيها الشعبة؛ و '٢' المسائل التي تنشأ أثناء التحقيقات. وتشمل الإنجازات الأخرى المحققة خلال الفترة المشمولة بالتقرير وضع اللمسات الأخيرة على الصيغة المستكملة من دليل شعبة التحقيقات/مكتب خدمات

الرقابة الداخلية، وسنّ إجراء بشأن التحقيقات في السلوك المحظور، وتحديث الإجراءات الناظمة للمقابلات بما يعكس انتقال الشعبة إلى الأخذ بطريقة المقابلات المسجلة صوتيا.

١٠ - وعملا بنتائج تحليل احتياجات التدريب الذي أجراه كل من مكتب خدمات الرقابة الداخلية وإدارة الدعم الميداني وإدارة عمليات حفظ السلام وإدارة شؤون السلامة والأمن في أواخر عام ٢٠١٣، قامت شعبة التحقيقات خلال الفترة المشمولة بالتقرير بتصميم الدورة التدريبية الموحدة لمحققي الأمم المتحدة، وهي دورة مدتها ثلاثة أسابيع، تستهدف المحققين وضباط دائرة الأمن والسلامة العاملين في بعثات حفظ السلام.

١١ - ونتيجة لزيادة التركيز على التحقيقات التي تنطوي على حالات احتيال كبرى، لا سيما احتيال الشركاء المنفذين، وافقت حكومة النرويج على تمويل عمل فريق التحقيق في حالات الاحتيال الكبرى التابع لشعبة التحقيقات/مكتب خدمات الرقابة الداخلية، بما يعادل ٨٠٠ ٠٠٠ دولار سنويا لمدة أربع سنوات. ويتألف هذا الفريق، الذي يوجد مقره في نيروبي واستهلّ عملياته في ١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤، من ثلاثة موظفين من الفئة الفنية برتب ف-٥ و ف-٤ و ف-٣، يدعمهم مساعد تحقيقات من فئة الخدمات العامة برتبة ع-٦.

باء - التعاون والتنسيق

١٢ - ينسق المكتب بانتظام مع كيانات الأمم المتحدة المعنية بالرقابة، بما فيها مجلس مراجعي الحسابات ووحدة التفتيش المشتركة، بغية كفالة التقليل إلى أدنى حد من الثغرات والازدواجية والتداخل الذي يعتري العمل الرقابي. وإضافة إلى تبادل خطط العمل، يعقد المكتب اجتماعات مرتين كل شهر مع مجلس مراجعي الحسابات واجتماعات مخصصة مع وحدة التفتيش المشتركة لمناقشة التقدم المحرز والقضايا ذات الاهتمام المشترك. ويجري عقد اجتماع ثلاثي على أساس سنوي لمناقشة مسائل الرقابة والتنسيق.

١٣ - ويعترف المكتب بما يتسم به تمتين العلاقات مع نظرائه في الاختصاص من قيمة وأهمية. وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، شارك أخصائيو المكتب بفعالية في الشبكات المهنية المتعلقة بتخصصهم على النحو المبين أدناه:

(أ) تساهم شعبة المراجعة الداخلية بفعالية في عمل ممثلي دوائر المراجعة الداخلية في منظمات الأمم المتحدة والمؤسسات المالية المتعددة الأطراف. وفي أيلول/سبتمبر ٢٠١٤، قدم المكتب عرضا عن مسارات التأثير البرنامجي للمكتب؛

(ب) شاركت شعبة التحقيقات في دورتين في إطار مؤتمر المحققين الدوليين الخامس عشر المعقود في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٤، تناولتا موضوعي ”طرائق تحليل

المعلومات الواردة لفتح تحقيقات''، و ''المستجدات الأخيرة والتحديات المقبلة''، وتخلل الدورة الثانية عرض تعريفي لأنشطة المكتب في مجال التحقيق في حالات الاحتيال في سياق أنشطة المعونة الإنسانية والإنمائية. وإضافة إلى ذلك، ساهم المكتب في إنشاء شبكة رسمية من ممثلي دوائر التحقيقات بالأمم المتحدة؛

(ج) واصلت شعبة التفتيش والتقييم الاضطلاع بدور رئيسي في فريق الأمم المتحدة المعني بالتقييم، إذ عمل مدير هذه الشعبة رئيساً للفريق حتى نهاية آذار/مارس ٢٠١٥. وقام مدير الشعبة، بصفته رئيسا للفريق، بإسداء المشورة والدعم للدول الأعضاء في إصدار قرار الجمعية العامة التاريخي القائم بذاته المعنون ''بناء القدرة على تقييم الأنشطة الإنمائية على الصعيد القطري'' في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤. وأسهم موظفون من الشعبة في دعم تنظيم فريق التقييم لعدة مناسبات رئيسية، بما فيها الاجتماع العام السنوي للفريق وأسبوع التقييم للفريق، المعقودان في نيويورك في آذار/مارس ٢٠١٥، ولا سيما جلسة النقاش الرفيعة المستوى بشأن موضوع ''مد الجسور للوصول إلى عالم أفضل: التقييم في خدمة خطة ما بعد عام ٢٠١٥''.

ثالثا - معوقات عمل مكتب خدمات الرقابة الداخلية

١٤ - خلال الفترة المشمولة بالتقرير، لم تُفرض على نطاق عمل مكتب خدمات الرقابة الداخلية أي قيود غير ملائمة من شأنها أن تعيق عمله أو تنال من استقلاليته.

رابعا - تحليل اتجاهات توصيات المراجعة الداخلية

١٥ - تم تصنيف توصيات المراجعة باستخدام عناصر المراقبة الداخلية المتكاملة الخمسة، وهي بيئة المراقبة، وتقييم المخاطر، وأنشطة المراقبة، والمعلومات والاتصال، والرصد، على النحو المبين في الشكل الأول أدناه بالنسبة للسنوات الثلاث الماضية. وفي كل سنة من هذه السنوات، كان الجزء الأعظم من التوصيات يتعلق بعنصر أنشطة المراقبة. ولا تشمل الأرقام المذكورة في هذا الفرع من التقرير التقارير والتوصيات بشأن عمليات السلام؛ إذ سترد الأرقام الخاصة بها بشكل منفصل في الجزء الثاني من التقرير نفسه.

الشكل الأول

توصيات المراجعة حسب عنصر المراقبة

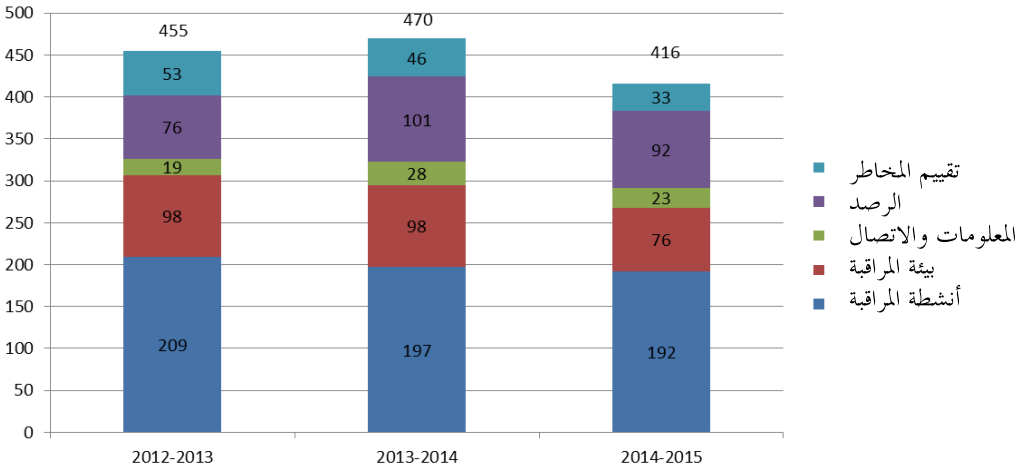

١٦ - ويبيّن الشكل الثاني توزيع درجات التقييم العامة في ٨٩ تقريرا من تقارير المراجعة الداخلية الصادرة خلال الفترة المشمولة بالتقرير.

الشكل الثاني

توزيع درجات التقييم الناجمة عن عمليات المراجعة[أ]، ١ تموز/ يوليه ٢٠١٤ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٥

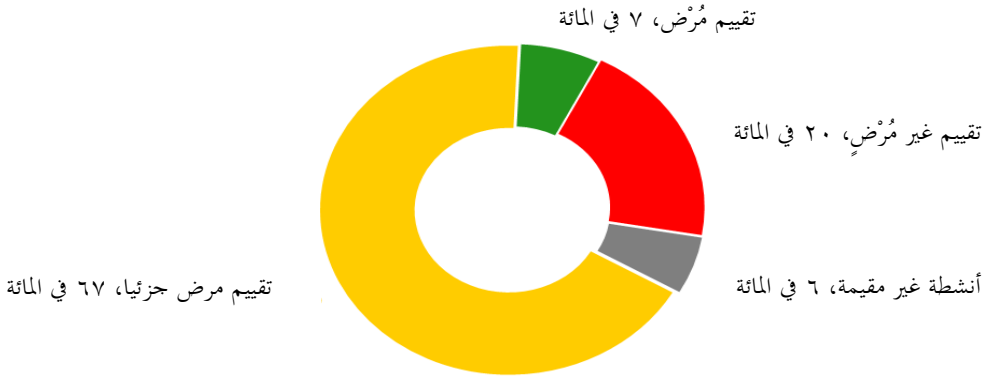

(أ) استخدمت تعاريف التقييم الواردة في الوثيقة (A/66/286 (Part 1))، الصفحة ٩.

١٧ - أما الشكل الثالث فيبيّن توزيع توصيات المراجعة البالغة الأهمية مقارنة بالتوصيات الهامة الصادرة خلال الفترة المشمولة بالتقرير حسب عنصر المراقبة. ويمكن الاطلاع في الإضافة لهذا التقرير على المعلومات المحددة المتعلقة بجميع التقارير الصادرة خلال الفترة المشمولة بالتقرير، بما في ذلك تقييمات الآراء العامة وعدد التوصيات البالغة الأهمية والهامة الصادرة.

الشكل الثالث
توصيات مراجعة الأنشطة غير المتعلقة بحفظ السلام حسب عنصر المراقبة، ١ تموز/يوليه ٢٠١٤ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٥

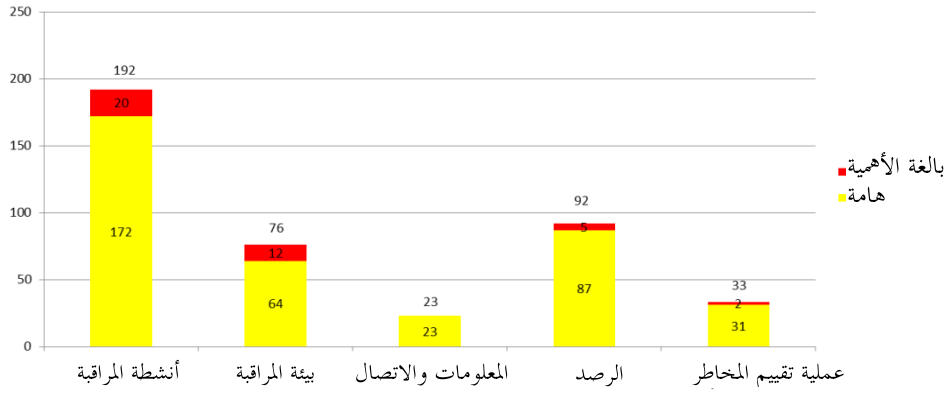

خامسا - نتائج الرقابة

١٨ - يعرض هذا الفرع مجموعة مختارة من نتائج عملية الرقابة خلال الفترة قيد الاستعراض.

ألف - شعبة المراجعة الداخلية

موجز النتائج البالغة الأهمية التي أسفرت عنها عملية المراجعة حسب عنصر المراقبة

١٩ - يمكن الاطلاع على تقارير المراجعة الداخلية في الموقع الشبكي للمكتب على العنوان: https://oios.un.org. ولقد تمخضت المجموعة المختارة المبينة أدناه التي تتضمن النتائج البالغة الأهمية لعمليات المراجعة عن تقديم توصيات محددة ووضع خطط عمل إدارية يرد وصفها في التقارير ذاتها. ويخضع معدل تنفيذ التوصيات البالغة الأهمية الصادرة للتحديث على أساس فصلي، ثم ينشر في الموقع الشبكي للمكتب.

(أ) بيئة المراقبة

مراجعة حالة التخطيط الاستراتيجي والتدبير والإدارة فيما يتعلق بتكنولوجيا المعلومات والاتصالات في شعبة إدارة الاستثمارات للصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة (*2015/010*)

٢٠ - لم يكن لدى شعبة إدارة الاستثمارات أي هيئة إشرافية معنية بتكنولوجيا المعلومات والاتصالات لتتولى صوغ استراتيجيات ومشاريع وسياسات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات وتقييمها والموافقة عليها ورصدها، وهو ما من شأنه أن يؤدي إلى هدر الموارد وعدم تنفيذ أهداف المنظمة في مجال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات على نحو فعال.

مراجعة عمليات الشراء في مكتب الأمم المتحدة في نيروبي (*2014/097*)

٢١ - لم تُفصل المسؤوليات بشكل ملائم بين الكيانات المعنية بالشراء والكيانات المقدمة لطلبات الشراء في مكتب الأمم المتحدة في نيروبي وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة وبرنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (موئل الأمم المتحدة) خلال الفترة ٢٠١١-٢٠١٣، مما أدى إلى وقوع حالات عدم امتثال لقواعد المشتريات. وتضافر ذلك مع التضارب بين أحكام نشرة الأمين العام بشأن تنظيم مكتب الأمم المتحدة في نيروبي وبين أحكام النظام المالي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة وموئل الأمم المتحدة فيما يتعلق بتفويض سلطة الشراء، فأثر سلبا في تحقيق الأهداف الرئيسية التي حددتها الأمم المتحدة في مجال المشتريات.

مراجعة مركز الدعم الإقليمي في كينيا التابع لمفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين (*2014/159*)

٢٢ - لم يراع مركز الدعم الإقليمي في كينيا التابع لمفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين بشكل كاف ما تنطوي عليه الأولويات التشغيلية والبلدان ذات الأداء الضعيف من مخاطر مرتفعة عند تحديد بعثات الدعم اللازم إيفادها إلى المنطقة. وإضافة إلى ذلك، لم يتم إصدار تقارير عن إنجاز بعثات الدعم سوى عن ٩٦ بعثة دعم من أصل ٣٤٩ بعثة دعم تم الاضطلاع بها خلال عامي ٢٠١٢ و ٢٠١٣، ولم تتم متابعة تنفيذ التوصيات المقدمة في هذه التقارير.

٢٣ - ولم يتوفق مركز الدعم الإقليمي للمفوضية في كينيا في إدارة عمليات استقدام الموظفين بشكل ملائم. فقد كانت هناك حالات مرشحين وقع عليهم الاختيار لملء وظائف دون استيفاء الشروط المنصوص عليها في إعلانات الشغور، وحالات لم تجر فيها عمليات التوظيف وفقا للقواعد، وحالات تم فيها استقدام موظفين معارين واستبقاؤهم دون مراعاة

الأنظمة السارية. وولّد ذلك انطباعا في الأذهان بوجود محاباة، ولعلّه حال دون تمكّن المفوضية من توظيف أفضل المرشحين المناسبين.

(ب) أنشطة المراقبة

مراجعة دور مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية كجهة مديرة لصندوق الصومال الإنساني المشترك (*2014/078*)

٢٤ - كان صندوق الصومال الإنساني المشترك يستخدم، قبل عام ٢٠١٥، الاتفاق النموذجي الموحد للمنح ذاته الذي تستخدمه صناديق الاستجابة لحالات الطوارئ. وكان اتفاق المنح الموحد ينص على وجوب دفع نسبة ٨٠ في المائة من المنحة مقدما عند توقيع الاتفاق مع الشركاء المنفذين، على أن يسوّى الرصيد المتبقي عند إتمام المشروع وتسليم تقرير مالي تمت مراجعته والتصديق عليه. وبسبب سياسة صرف ٨٠ في المائة من مبلغ المنحة مقدما التي ينتهجها مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية، فقد تعرّض المكتب لمخاطر مالية وغيرها من المخاطر المتصلة ببيئة العمليات في الصومال. ولذلك، تم تنقيح إجراءات الدفع في إطار المبادئ التوجيهية القطرية الجديدة الناظمة للتمويل الجماعي من أجل تمكين مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية من صرف الأموال على دفعات، استنادا إلى مستوى المخاطر وقدرة الشريك المنفذ.

٢٥ - ولقد اشترى مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية في الصومال أيضا ما قيمته ٢,٥ مليون دولار من الخدمات دون إجراء عملية تقديم العروض على النحو الواجب. وعلى سبيل المثال، مُنحت عقودٌ بقيمة إجمالية قدرها ٠٠٠ ٨٠٠ دولار لشركة مراجعة حسابات رغم تقديمها أعلى عطاء؛ ومُنحت الشركة نفسها عقدا بقيمة ٠٠٠ ٦٤٤ دولار لتقييم قدرة الشركاء المنفذين، دون الدخول في عملية تنافسية، وبذلك، فمن المحتمل أن يكون المكتب قد دفع أكثر من اللازم لقاء خدمات كان يمكن شراؤها بأسعار أكثر تنافسية. وقد ينطوي ذلك أيضا على تضارب محتمل في المصالح بسبب تعارض الأدوار التي يؤديها البائع نفسه.

مراجعة إدارة المشتريات والعقود في اللجنة الاقتصادية لأفريقيا (*2014/083*)

٢٦ - واجهت اللجنة الاقتصادية لأفريقيا حالات تأخير كبيرة وتجاوزات في تكاليف مشاريع التشييد بسبب عدم فعالية أنشطة إدارة العقود والمخاطر. وعلى سبيل المثال، بلغت كلفة تجاوز التكاليف المتصلة بتأخر إنجاز أربعة عقود من أصل سبعة عقود تشييد كبرى ما مجموعه ١٧٩ ٥٨٢ دولارا في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣.

مراجعة عملية اقتناء وتنفيذ نظام إلكتروني لإدارة الوقود في الأمانة العامة للأمم المتحدة (*2014/110*)

٢٧ - لم يتم إرساء طرائق تدبير مشروع النظام الإلكتروني لإدارة الوقود وتحديد هيكله الإداري بسرعة على النحو المطلوب ضمن إطار إدارة مشروع تكنولوجيا المعلومات والاتصالات. ولم تكن الأدوار والمسؤوليات محددة بوضوح، ولم يتم تنفيذ أي عملية ملائمة لاستعراض النوعية، مشفوعة بمؤشرات الأداء الرئيسية، مما أدى إلى حدوث منازعات وحالات تأخير في التنفيذ.

مراجعة عمليات تسيير مخطط التأمين الصحي وإدارته في مقر الأمم المتحدة (*2015/051*)

٢٨ - لا تعالج الإصدارات والتعميمات الإدارية السارية بالكامل جميع جوانب تسيير وإدارة مخططات التأمين الصحي لبعض الفئات من الموظفين والمتقاعدين.

٢٩ - وفي غياب اتفاقات رسمية تحدد نطاق الخدمات وأحكامها وشروطها، قد لا تكون المنظمة دائما في موقف قانوني يمكّنها من محاسبة الأطراف الثالثة التي تدير مخططات التأمين عندما يكون أداؤها غير مُرضٍ أو عندما تخفق في تقديم الخدمات المتوقعة.

٣٠ - وبسبب ما تعانيه إدارة الشؤون الإدارية من نقص في القدرات، لم يكن دائما بوسعها أن تجري بنفسها تحليلات مفصلة لمطالبات التأمين الصحي من أجل تحديد اتجاهات مقدم الرعاية الصحية فيما يتعلق بالمطالبات، ونوع الخدمات المقدمة والمشتركين في مخطط التأمين، بل كانت تعتمد على المشورة والإنذارات المقدمة من الأطراف الثالثة التي تدير المخططات، غير أن المشورة والإنذارات لم تأت دائما في أوانها وكانت منقوصة في كثير من الأحيان. ففي إحدى الحالات، تم الإبلاغ عن وجود نمط غير عادي من المطالبات وارتفاع في نسبة استخدام مقدمي رعاية صحية غير مشتركين في شبكة مقدمي الرعاية الصحية للحصول على أحد أنواع الخدمات، لكن إدارة الشؤون الإدارية لم تتحرك في الوقت المناسب ولا هي اتخذت ما يكفي من الإجراءات لتقرير ما إذا كان هذا النمط ناتجا عن احتيال أو إساءة استخدام أو إفراط في الاستخدام، ليتسنى تنفيذ تدابير احتواء التكاليف. ونتيجة لذلك، قد تكون مخططات التأمين تكبدت تكاليف من الممكن تلافيها. فعلى سبيل المثال، إذا تم استخدام خدمات مقدمي خدمات الرعاية الصحية المشتركين في الشبكة بالمستوى السائد في قطاع تقديم الخدمات الصحية، فستبلغ الوفورات المحتمل أن يحققها أحد مخططات التأمين الموجودة في الولايات المتحدة ما يقدر بمبلغ ٧,٧ ملايين دولار في السنة.

مراجعة ترتيبات الدعم الإداري بين المحكمة الجنائية الدولية لرواندا وآلية المحكمتين الجنائيتين الدوليتين، فرع أروشا (*2015/031*)

٣١ - نظرا إلى عدم وضوح النظام المنطبق في مسألة تفويض السلط، عمدت المحكمة الجنائية الدولية لرواندا إلى صرف مدفوعات بلغت ١,٦ مليون دولار خلال الفترة ما بين كانون الثاني/يناير وتموز/يوليه ٢٠١٤ بالنيابة عن آلية المحكمتين الجنائيتين الدوليتين، دون تفويض من المراقب المالي، مما عرض المنظمة إلى مخاطر محتملة بفقدان الأموال.

مراجعة عمليات الصندوق الاستئماني لتيسير حصول المرأة على أراض التابع لبرنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (*2014/120*)

٣٢ - نظرا إلى غياب استراتيجية محددة على النحو الواجب لتصميم المشروع وتنفيذه، واجه المشروع التجريبي المتعلق بالصندوق الاستئماني لتيسير حصول المرأة على أراض العديد من التحديات التي أعاقت فعاليته التشغيلية وأدت إلى إغلاق المشاريع المكونة له في نهاية المطاف.

٣٣ - ولم يدأب موئل الأمم المتحدة على تقييم القدرات التقنية والإدارية والتنظيمية للشركاء المنفذين أو التحقق منها، كما لم يقم بعمليات تدقيق تستند إلى معايير راسخة قبل اختيار الشركاء. فعرّض بذلك المنظمة إلى مخاطر تضارب المصالح وتصورات بممارسة المحاباة والإضرار بسمعة المنظمة.

٣٤ - ولقد أدى عدم امتثال الممارسات والعمليات الموصى بها للتعامل مع الشركاء المنفذين إلى شروع هؤلاء الشركاء في تنفيذ عملياتهم لفائدة موئل الأمم المتحدة دون إبرام اتفاقات تعاون رسمية، مما يزيد من احتمال نشوب منازعات بين الأطراف.

٣٥ - ونظرا إلى ما يعتري عملية حفظ الأصول من ثغرات، فقد استمر الشركاء المنفذون في حيازة أصول المشاريع وحفظها حتى بعد مرور فترة طويلة على إقفال المشاريع، مما يخالف أحكام اتفاقات التعاون ذات الصلة وشروطها.

مراجعة العمليات المنفذة في مالي لحساب مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين (*2014/161*)

٣٦ - قامت ممثلية المفوضية في مالي بشراء سلع وخدمات دون طلب تقديم عطاءات تنافسية ولا إصدار أوامر الشراء. كذلك لم تحصل على الموافقات اللازمة من اللجنة الإقليمية للعقود ولا من اللجنة المحلية للعقود. ويعزى ذلك إلى انعدام الخبرة وافتقار الموظفين إلى

التجربة. وإضافة إلى ذلك، فبسبب افتقار ممثلية مالي إلى موظفين من ذوي الخبرة، لم تقم الممثلية بالتدقيق البائعين أو تقييمهم قبل إدراج أسمائهم في قاعدة بيانات البائعين. وعلاوة على ذلك، لم يتم تعهّد ملفات البائعين بشكل ملائم، وتم تسجيل بائعين بشكل متكرر في قاعدة البيانات.

٣٧ - وأدى افتقار ممثلية المفوضية في مالي إلى القدرة وما اعترى عملياتها الرقابية من قصور إلى ظهور مواطن ضعف في إدارة ما قيمته ١,٤ مليون دولار من المواد غير الغذائية الواردة من عملية أخرى من عمليات المفوضية. فلم تسجل الأصناف في النظام المركزي لتخطيط الموارد، ولم تكن هناك أي وثائق ثبوتية تدلل على استلامها. كذلك لم يتم تخزين الأصناف المعادة في المستودعات على النحو الواجب.

مراجعة العمليات المنفذة في تركيا لحساب مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين (*2014/149*)

٣٨ - لم ترصد ممثلية المفوضية في تركيا بشكل ملائم توزيع مواد إغاثة أساسية قُدرت قيمتها بمبلغ ٢١,٤ ملايين دولار على نزلاء مخيمات اللاجئين. ولم يتم إعداد تقارير التوزيع، ولا تم جمع توقيعات المستفيدين بصورة منهجية. ولم يُحتفظ كذلك بعينات من توقيعات مسؤولي المخيم من أجل التحقق من صحة قسائم الاستلام المرفقة بفواتير الموردين وقوائم التوزيع التي يعدها المسؤولون.

مراجعة العمليات المنفذة في كينيا لحساب مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين (*2015/003*)

٣٩ - لم ترصد ممثلية المفوضية في كينيا على النحو الملائم توزيع مواد الإغاثة الأساسية على نزلاء مخيمات اللاجئين. ولم يتم إعداد تقارير التوزيع، كما لم يتم جمع توقيعات المستفيدين لإثبات استلام مواد الإغاثة الأساسية التي قدرت قيمتها بمبلغ ٣,٩ ملايين دولار. كذلك لم ترصد ممثلية المفوضية في كينيا بشكل منهجي مخصصات الوقود واستهلاك الوقود لكفالة المواءمة مع الاحتياجات التشغيلية. ونتيجة لذلك، لم تجر أي متابعة أو تحقيق في حالة عدم مطابقة تتصل بمخزون الوقود بما قدره ٢٠٠ ٠٠٠ لتر قيمتها ١٧٠ ٠٠٠ دولار.

مراجعة العمليات المنفذة في الأردن لحساب مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين (*2015/049*)

٤٠ - تكبدت ممثلية المفوضية في الأردن تكاليف إضافية قدرها ٠٠٠ ٧٥٠ دولار تتعلق باقتناء معدات، نتيجة لإقصاء عطاءات أدنى قدمها بائعون يستوفون المعايير الفنية، دون إحاطة لجنة المقر للعقود علما بالشكل الملائم. وإضافة إلى ذلك، فبسبب القصور في تخطيط المشتريات، طلبت الممثلية منحها استثناء من طلب تقديم عطاءات تنافسية لشراء مجموعات لوازم النظافة الصحية بمبلغ ٠٠٠ ١٥٠ دولار من مورّد وحيد، وتم بعدئذ رفع قيمة العقد إلى مبلغ ٠٠٠ ٨٩١ ١ دولار، وهو ما ينسف مبدأ الشراء التنافسي. وأبرمت الممثلية أيضا اتفاق استئجار عقار دون تضمينه الشرط النموذجي المتعلق بالإنهاء في حالة القوة القاهرة، كما سددت لمالك العقار بشكل خاطئ تكاليف الضريبة على الممتلكات بما قدره ٦٠٠ ٨٤ دولار، خلافا لما أشارت به دائرة الشؤون القانونية التابعة للمفوضية في الحالتين.

مراجعة العمليات المنفذة في رواندا لحساب مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين (*2015/050*)

٤١ - فوضت ممثلية المفوضية في رواندا لشركاء منفذين إجراء مشتريات بقيمة ٨,١ ملايين دولار خلال الفترة ٢٠١٣-٢٠١٤، دون إجراء عملية التحقق المسبق من استيفاء المعايير ودون الحصول على موافقة مسبقة من اللجنة المحلية للعقود. كذلك لم يكن ثمة أي دليل على قيام المفوضية باستعراض إجراءات الشراء التي اضطلع بها الشركاء المنفذون. وسجلت الممثلية أسماء جميع بائعيها البالغ عددهم ٦٨٨ بائعا في قاعدة بيانات البائعين دون وجود مستندات ثبوتية وأدلّة موثقة على خضوعهم للتدقيق والاستعراض والموافقة. وأعدت الممثلية أيضا أوامر شراء بما مجموعه ١ مليون دولار بعد استلام السلع والخدمات ذات الصلة، ولم تبرم عقودا تتصل بمعاملات شراء كبيرة ومعقدة بلغت قيمتها ما مجموعه ٠٠٠ ٦٠٠ دولار. ولم يتم إعداد خطة المشتريات السنوية لعام ٢٠١٤ إلاّ في شهر نيسان/أبريل ٢٠١٤، دون تضمينها جداول زمنية لأنشطة الشراء. ولم تضطلع اللجنة المحلية للعقود بمسؤولياتها على النحو الملائم عند الموافقة على المشتريات.

(ج) الرصد

مراجعة دور مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية كجهة مديرة لصندوق الصومال الإنساني المشترك (٢٠١٤/٠٧٨)

٤٢ - قام مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية، بسبب القيود الأمنية، بالاستعانة بمتعاقدين مستقلين خارجيين للاضطلاع بأنشطة رصد ١٢ مشروعا ممولا من الصندوق الإنساني المشترك. إلا أن التقارير المقدمة من المتعاقدين لم تكن مطابقة للاختصاصات ذات الصلة ولم تستوف المعايير المحددة.

مراجعة عمليات مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية في باكستان (١٠٤/٢٠١٤)

٤٣ - رغم أن نشرة الأمين العام المتعلقة بإدارة الصندوق المركزي لمواجهة الطوارئ تقتضي أن تقوم المنظمات المتلقية للمنح من الصندوق برصد المشاريع وفقا لأنظمتها وقواعدها، فإن منسق الشؤون الإنسانية يتولى مسؤولية الإشراف على أنشطة الرصد التي تقوم بها هذه المنظمات. وبسبب الافتقار إلى آليات رسمية مخصصة للاضطلاع بهذه المسؤولية، يتعين على منسق الشؤون الإنسانية إشراك المجموعات والوكالات الرائدة في رصد المشاريع الممولة من الصندوق.

٤٤ - ولم يقدم المكتب القطري لمكتب تنسيق الشؤون الإنسانية في باكستان موجزات خطية لعمليات مراجعة مشاريع الصندوق إلى المجلس الاستشاري. وبالتالي، لم يطلع المجلس على الدوام بمعلومات عن أداء الشركاء المنفذين فيما يتعلق بالمشاريع الممولة من الصندوق.

مراجعة إدارة مشروع خط الإمداد الإنساني المشترك للسودان لمفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين (١٥٨/٢٠١٤)

٤٥ - لم تضطلع ممثلية مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين في السودان بأنشطة الرصد الكافي لتنفيذ أنشطة بناء وحدات الإيواء في إطار مشروع خط الإمداد الإنساني المشترك. ونتيجة لذلك، ليست ثمة ضمانات بتنفيذ أنشطة المشروع على النحو الكامل وبإنفاق أموال المشروع على الأغراض المتوخاة.

باء - شعبة التفتيش والتقييم

٤٦ - خلال الفترة المشمولة بالتقرير، أصدرت شعبة التفتيش والتقييم تسعة تقارير لا تتعلق بحفظ السلام. وحيث أن جميع التقارير قدمت إلى الجمعية العامة قصد استعراضها، وهي متاحة على الموقع الشبكي لمكتب خدمات الرقابة الداخلية مشفوعة برد الإدارة، لم تقدم أدناه سوى الخطوط العريضة لهذه التقارير.

تقييم برامج مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية (الأونكتاد) (*E/AC.51/2015/4*)

٤٧ - خلص مكتب خدمات الرقابة الداخلية، فيما يتعلق بركن البحث والتحليل الذي ركز عليه التقييم، إلى أن الأونكتاد نفذ على العموم برنامج عمل موسعا في مجال البحث والتحليل بالاعتماد على موارد محدودة، وكانت النتائج التي انبثقت عنه بنوعية جيدة بوجه عام. وعلاوة على ذلك، اعترفت الدول الأعضاء وغيرها من أصحاب المصلحة بالأهمية الفريدة للأونكتاد بصفته نصيرا للتنمية المستدامة من منظور البلدان النامية. ومع ذلك، لاحظ المكتب، على الرغم من التحسينات التي طرأت مؤخرا، إيلاء اهتمام غير كاف بنشر نتائج البحث والتحليل واتباع نهج غير منسق إزاء ضمان النوعية وتخطيط العمل.

تقييم برامج هيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة (هيئة الأمم المتحدة للمرأة) (*E/AC.51/2015/9*)

٤٨ - تناول مكتب خدمات الرقابة الداخلية بالدراسة جدوى وفعالية هيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة (هيئة الأمم المتحدة للمرأة) في الاضطلاع بولايتها المتمثلة في دعم المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة عن طريق أنشطة الدعم المعياري وصلتها بالأنشطة التنفيذية. ولاحظ المكتب أن هيئة الأمم المتحدة للمرأة قد جعلت من المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة مسألة أكثر بروزا تحظى باهتمام أكبر. وقد خطت الهيئة خطوات كبيرة في سبيل تعزيز جدول الأعمال المعياري العالمي لحقوق المرأة، وأبدت فعالية في قيادة آليات التنسيق التابعة للأمم المتحدة ذات الصلة على مستوى المقر. غير أن المكتب وقف على عدة عوامل طرحت تحديات أمام هيئة الأمم المتحدة للمرأة على مستوى تقديم الدعم الكامل للاستفادة من المكاسب المعيارية التي ساعدت الهيئة في تحقيقها.

التقييم المواضيعي لرصد الأهداف الإنمائية للألفية وتقييمها: الدروس المستخلصة لفترة ما بعد عام ٢٠١٥ (*E/AC.51/2015/3*)

٤٩ - تمثل الغرض العام من التقييم المواضيعي الذي قام به مكتب خدمات الرقابة الداخلية في تحديد الدروس التي استخلصت من رصد الأهداف الإنمائية للألفية وتقييمها والتي يمكن أن تنطبق على الرصد والتقييم في مرحلة ما بعد عام ٢٠١٥. وحدد المكتب ثمانية من تلك الدروس. ويتألف إطار رصد الأهداف الإنمائية للألفية وتقييمها، المسمى كذلك على سبيل التعميم، من مجموعة متنوعة من عناصر الرصد التي تطورت مع مرور الزمن، دون إتاحة المجال لإجراء تقييم دقيق. ولئن كانت المؤشرات التي وضعها فريق الخبراء المشترك بين الوكالات المعني بمؤشرات الأهداف الإنمائية للألفية قد أدت دورا مهما في توحيد

الإحصاءات في هذا المجال، فإن وضع إطار عام واضح منذ البدء يشمل أهداف الرصد والتقييم، وتعريف الأدوار والمسؤوليات، وآليات التنسيق هو واحد من الدروس الرئيسية التي سيستفاد منها على مستوى أهداف التنمية المستدامة لما بعد عام ٢٠١٥ الجاري التفاوض بشأنها. ويتعلق أحد الدروس المهمة الأخرى بالحاجة إلى وضع استراتيجية تتصدى لمسألة الدعم اللازم لتطوير القدرات الوطنية على الصعيدين الثنائي والمتعدد الأطراف، بما في ذلك تعبئة الموارد الكافية.

تقييم نتائج مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (موئل الأمم المتحدة) (*E/AC.51/2015/2*)

٥٠ - ركز تقييم المكتب على الفترة ٢٠١٢-٢٠١٣ وعلى مدى توفق موئل الأمم المتحدة في وضع العناصر الكفيلة بالتخطيط لتحقيق النتائج وإدارتها والبرهنة عليها وهو يشرع في وضع خطته الاستراتيجية للفترة ٢٠١٤-٢٠١٩. وخلص المكتب إلى أن موئل الأمم المتحدة نجح خلال الفترة قيد الاستعراض في أن يتبوأ مكانة وكالة الأمم المتحدة الرائدة المسؤولة عن التحضر المستدام. ونفذ الموئل جدول أعمال طموحا وأنجز نواتج لقيت تقدير أصحاب المصلحة. وعلاوة على ذلك، أدخل الموئل تحسينات هامة جعلته في وضع أفضل في عام ٢٠١٤ مقارنة بعام ٢٠٠٨ في بداية خطته الاستراتيجية السابقة. ومع ذلك، لاحظ المكتب وجود أوجه قصور هامة يمكن أن تعيق أداء موئل الأمم المتحدة في الفترة ٢٠١٤-٢٠١٩. ويذكر منها على الأخص أن جدول أعمال التحضر المستدام لموئل الأمم المتحدة لم يبلغ صداه بعد جميع أركان المنظمة، حيث لا تزال بعض العمليات القطرية تفتقر للتركيز على التحضر المستدام. وبالإضافة إلى ذلك، لا يزال الموئل يفتقر إلى استراتيجيات واضحة لتعبئة الموارد والشراكات وإلى عدد من العمليات والوظائف الداخلية، بما فيها إدارة المخاطر وإدارة المعلومات والمعارف. ويفتقر أيضا إلى تقييمات مبنية على أساس متين لنتائج عمله، حتى على مستوى برامجه التي هي أكثر نضجا وعرضة للمخاطر.

تقييم برامج اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي (*E/AC.51/2015/6*)

٥١ - ركز التقييم على قياس فعالية وجدوى اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، وركز خصوصا على طريقة دعم اللجنة بأعمالها لاتخاذ القرار ورسم السياسات في المنطقة. وقد طرحت اللجنة مسائل هامة وذات صلة بالسياسات الإنمائية لمناقشتها فيما بين الدول الأعضاء مع المحافظة على حيادها وتيسير مبادرات التكامل على الصعيدين الإقليمي ودون الإقليمي. ويسرت اللجنة عمليات صنع القرار على الصعيدين

الإقليمي ودون الإقليمي في بعض المجالات الحيوية. وعززت، من خلال بحوثها وتحليلاتها، الفهم العام لشتى القضايا التي تؤثر في المنطقة، وإن كان ما تنتجه من معرفة ربما هو في حاجة إلى استراتيجيات تعميم أكثر فعالية. ويلزم بذل مزيد من الجهود من أجل توطيد جدوى وحضور اللجنة في منطقة البحر الكاريبي مقارنة بأمريكا اللاتينية. وللجنة تأثير على الصعيدين الإقليمي والوطني في عدد من المجالات المواضيعية، وبوسعها أن تستثمر دورها الحفاز بشكل أفضل في تعزيز التعاون فيما بين بلدان الجنوب. وفي الوقت نفسه، يفرض التعقد المتزايد للقضايا الإنمائية التي تواجه المنطقة، إلى جانب تزايد عدد المهام الموكولة إلى اللجنة، ضغوطا هائلة على الهيكل التنظيمي للجنة ومواردها.

تقييم مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين (*E/AC.51/2015/5*)

٥٢ - تناول مكتب خدمات الرقابة الداخلية بالدراسة جدوى مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين وكفاءتها وفعاليتها وتأثيرها إزاء إنجاز ولايتها المتمثلة في الحماية والمساعدة وإيجاد الحلول، مع التركيز على إيجاد حلول دائمة في الحالات التي طال عليها الأمد. ورغم أن المفوضية تواجه بفعالية العدد المتزايد لحالات الطوارئ المعقدة وتنفذ عموما ولاية الحماية المسندة إليها، فهي أقل فعالية في إيجاد حلول دائمة لمشاكل الأشخاص المعنيين في الحالات التي طال عليها الأمد. ويرجع ذلك في المقام الأول إلى عوامل خارجية وسياسية تتجاوز إرادتها المباشرة. غير أن المفوضية لم تغتنم الفرص بالكامل للتصدي لهذه القيود، مثلا عن طريق الاضطلاع بأنشطة الدعوة على نحو استراتيجي أكبر لدى الحكومات، أو توسيع نطاق الواجب الإنساني الملقى على عاتقها بما فيه الكفاية من أجل دعم تحقيق الحلول الدائمة. وشكلت الجهود التي بذلتها المفوضية في الآونة الأخيرة من أجل التصدي لمسألة إيجاد الحلول خطوة في الاتجاه الصحيح، وأمامها الآن فرصة لجعل هذه الجهود ممنهجة عن طريق الترويج بقوة أكبر للخيارات المطروحة كحلول، وبناء توافق أكبر للآراء وشراكات ذات طابع استراتيجي أكثر، وصقل الهياكل الداخلية والعمليات ومهارات الموظفين من أجل بلوغ الأهداف المتعلقة بإيجاد الحلول.

تعزيز دور التقييم وتطبيق نتائج التقييم على تصميم البرامج وتنفيذها وعلى التوجيهات المتعلقة بالسياسات (*A/70/72*)

٥٣ - في التقرير الرابع عشر لمكتب خدمات الرقابة الداخلية في هذا الموضوع، قيم مكتب خدمات الرقابة الداخلية وشعبة التفتيش والتقييم ممارسات وقدرات التقييم خلال الفترة ٢٠١٢-٢٠١٣ لدى جميع كيانات الأمانة العامة البالغ عددها ٣٢ كيانا ووضعا موجزا

تأليفيا للنتائج الرئيسية الواردة في عينة من تقارير التقييم. وفي حين أنه طرأت، بالمقارنة مع فترة السنتين السابقة، بعض التطورات الإيجابية فيما يتعلق بمهام التقييم التي تضطلع بها الأمانة العامة، لم يطرأ تحسن على نوعية تقارير التقييم. وعلاوة على ذلك، لا يزال يتعين تعزيز قدرات وثقافة الأمانة العامة عموما في مجال التقييم، ولا تزال ثغرات هامة تتخلل نطاق هذا التقييم.

جيم - شعبة التحقيقات

٥٤ - خلال الفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠١٤ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٥، أُبلغت إلى شعبة التحقيقات ١٧٨ مسألة غير متصلة بعمليات حفظ السلام، ويشكل هذا الرقم نسبة ٤٣ في المائة من إجمالي المسائل التي أبلغت بها الشعبة. وعلى إثر التقييم الذي اضطلعت به لجنة استلام طلبات التحقيق، أحيلت ٥٩ مسألة داخليا إلى مكتب خدمات الرقابة الداخلية لأغراض التحقيق، بينما أحيلت ٨٧ مسألة[١]، أو هي في طور الإحالة، إلى إدارات/مكاتب أخرى، وقيدت ٢٣ مسألة قصد الإعلام، ولا تزال ٢٥ مسألة معلقة، ويجري تقييم مسألة واحدة على نحو استباقي، وأدمجت مسألة واحدة مع قضية أخرى[٢]

٥٥ - ويبين الجدول ١ فئات الإحالات السبع والثمانين والمسائل التسع والخمسين المحالة إلى المكتب قصد التحقيق الداخلي خلال تلك الفترة.

الجدول ١
التحقيقات والإحالات المسندة بحسب الفئة، ١ تموز/يوليه ٢٠١٤ - ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٥

الفئة	عدد تحقيقات مكتب خدمات الرقابة الداخلية	النسبة المئوية لجميع تحقيقات مكتب خدمات الرقابة الداخلية	الإحالات الصادرة	النسبة المئوية للإحالات
الشؤون المالية	١٤	٢٤	١٦	١٨
المخزونات/الأصول	٢	٣	٢	٢

(١) من ضمن المسائل التسع والخمسين المحالة إلى التحقيق خلال الفترة المشمولة بالتقرير، وردت ١٠ مسائل قبل ١ تموز/يوليه ٢٠١٤؛ وأغلقت مسألتان قبل إنجازهما وأحيلتا إلى مكاتب أخرى؛ وأغلقت مسألة واحدة قبل إنجازها وقيدت قصد العلم.

(٢) من ضمن المسائل السبع والثمانين المحالة، وردت ٥ مسائل قبل ١ تموز/يوليه ٢٠١٤.

الفئة	عدد تحقيقات مكتب خدمات الرقابة الداخلية	النسبة المئوية لجميع تحقيقات مكتب خدمات الرقابة الداخلية	الإحالات الصادرة	النسبة المئوية للإحالات
الإدارة	٥	٨	١٠	١١
الموظفون	٢٨	٤٧	٣٩	٤٥
المشتريات	٦	١٠	١٤	١٦
البرامج	٣	٥	٦	٧
الاستغلال والانتهاك الجنسيان	–	صفر	–	صفر
التحرش الجنسي	١	٢	–	
المجموع	٥٩	١٠٠	٨٧	١٠٠

تقارير التحقيقات الصادرة خلال الفترة المشمولة بالتقرير

٥٦ - صدر في المجموع ٥١ تقريرا من تقارير التحقيق غير المتعلقة بحفظ السلام خلال الفترة المشمولة بالتقرير. وكانت الادعاءات موثقة في ٣١ تقريرا منها، ولم تكن كذلك في ٢٠ تقريرا (انظر الجدول ٢).

الجدول ٢

تقارير التحقيقات غير المتعلقة بحفظ السلام الصادرة حتى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٥

الفئة	٢٠١٠-٢٠١١	٢٠١١-٢٠١٢	٢٠١٢-٢٠١٣	٢٠١٣-٢٠١٤	٢٠١٤-٢٠١٥
الشؤون المالية	٧	٨	٥١	٣٧	١٥
المخزونات/الأصول	٣	١	٣	١	٣
الإدارة	٩	١	٤	٣	٤
الموظفون	١٤	٨	١٢	٢١	١٤
المشتريات	٦	٧	١٠	١٠	١٠
البرامج	٢	–	١	٣	٢
الاستغلال والانتهاك الجنسيان	١	١	١	–	١
التحرش الجنسي	١	١	–	–	٢
المجموع	٤٣	٢٧	٨٢	٧٥	٥١

٥٧ - واستغرق إنجاز التحقيقات ١٤ شهرا في المتوسط فيما يخص التقارير الصادرة في الفترة المشمولة بالتقرير البالغ عددها ٥١ تقريرا؛ وأنجزت ١٢ من تلك التقارير ضمن الإطار الزمني المستهدف المحدد في ٦ أشهر. وفي نهاية الفترة، كانت هناك ٥١ مسألة قيد التحقيق فيما يتعلق بغير عمليات حفظ السلام؛ وظلت هذه المسائل قيد النظر لمدة تبلغ في المتوسط ١١ شهرا، منها ٢٩ في المائة من المسائل ظلت قيد النظر لمدة تقل عن ٦ أشهر.

٥٨ - وترد أدناه بعض النقاط الرئيسية في التحقيقات التي تمت خلال الفترة المشمولة بالتقرير بشأن مسائل غير متصلة بحفظ السلام. وقد أحيلت جميع القضايا الموثقة إلى الإدارات المعنية للنظر في الإجراء المناسب بشأنها.

٥٩ - وأجرى مكتب خدمات الرقابة الداخلية تحقيقا بشأن احتمال الغش في المشتريات المتصلة بمشروع ممول من قبل كيان تابع لمنظومة الأمم المتحدة نفذه برنامج موئل الأمم المتحدة في باكستان. فقد ضلع متعاقدان استخدما بموجب عقود فردية يتولى إدارتها مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع ضلوعا مباشرا في إنشاء وإدارة ثلاث شركات استخدماها للحصول على عقود بلغ مجموعها ٣٠١ ٣٢٨ دولار من برنامج موئل الأمم المتحدة في باكستان خلال الفترة ٢٠٠٩-٢٠١٢. وأحيلت هذه النتائج إلى موئل الأمم المتحدة ومكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع في آب/أغسطس ٢٠١٤ قصد اتخاذ الإجراء المناسب؛ ولا يزال مكتب خدمات الرقابة الداخلية ينتظر ردا بشأنها. وتوجد القضية قيد نظر مكتب الشؤون القانونية بالأمانة العامة للأمم المتحدة لأغراض الإحالة الجنائية إلى ثلاث دول أعضاء. (القضيتان ١٣/٠٣١٨ و ١٣/٠٥٨٥)

٦٠ - وأجرى مكتب خدمات الرقابة الداخلية تحقيقا بشأن احتمال الغش في المشتريات المتصلة بمشروع ممول من قبل كيان تابع لمنظومة الأمم المتحدة نفذه برنامج موئل الأمم المتحدة في باكستان. وخلال هذا التحقيق، كلف أحد فنيي تكنولوجيا المعلومات في موئل الأمم المتحدة باستعادة أقراص صلبة لحواسيب من أجل تحليل الأدلة الجنائية. وتبين من تحليلها أن أدلة الإدانة قد حذفت من أحد الأقراص الصلبة بينما كان في عهدة الفني، وخلص مكتب خدمات الرقابة الداخلية إلى أن الفني تلاعب بالأدلة عمدا. وحيث أن الفني كان قد تم توظيفه بناء على عقد فردي يتولى إدارة شؤونه مكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع، فقد أحيلت نتائج التحقيق إلى هذا المكتب في آب/أغسطس ٢٠١٤ لاتخاذ الإجراء المناسب؛ وينتظر مكتب خدمات الرقابة الداخلية ردا بهذا الشأن. (القضية رقم ١٤/٠٠٢٧)

٦١ - وفي لاهاي، أجرى المكتب تحقيقا بشأن إفادة بالمضايقة والتحرش الجنسي وإساءة استعمال السلطة. ولم يكشف التحقيق عن أي أدلة واضحة ومقنعة تؤيد المزاعم. وأبلغت

نتائج التحقيق إلى المحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة في نيسان/أبريل ٢٠١٥؛ وأغلقت المحكمة القضية. (القضية رقم ١٤/٠٤٣٠)

٦٢ - وفي مكتب الأمم المتحدة في جنيف، تبين للمكتب أن أحد كبار الموظفين العاملين على سبيل الإعارة من إحدى الدول الأعضاء، يستفيد من إيجار مدعوم من الدولة العضو المعنية ولكنه لم يبلغ المنظمة بذلك. ولاحظ أن الموظف المعني لم يبد تعاونا في إجراء التحقيق بشأن ترتيبات السكن الخاصة به. وأبلغ المكتب النتائج التي توصل إليها إلى مكتب الأمم المتحدة في جنيف في ٢٨ نيسان/أبريل ٢٠١٥ الذي رد بأن الموظف اختار أن يحال إلى التقاعد المبكر، وانتهت خدمته بالمنظمة اعتبارا من ٣١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٥. غير أنه بالنظر إلى استنتاجات مكتب خدمات الرقابة الداخلية، قرر مكتب الأمم المتحدة في جنيف إحالة القضية إلى الأمين العام المساعد لإدارة الموارد البشرية في حزيران/يونيه ٢٠١٥ لاتخاذ ما يناسب من الإجراءات الأخرى أو القيام احتمالا بإيداع مذكرة بهذا الشأن في الملف الرسمي للموظف. (القضية رقم ١٣/٠٥٨٩)

٦٣ - ووثق مكتب خدمات الرقابة الداخلية صحة ادعاءات تفيد أن عدة موظفين في إدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات يعملون في نيويورك قد مارسوا أنشطة خارجية غير مأذون بها، حيث عملوا كمترجمين شفويين، وقبلوا في حالات متكررة العمل مقابل أجر في انتهاك للنظام الإداري لموظفي الأمم المتحدة وقوانين ضريبية لإحدى الدول الأعضاء. وصدرت التقارير الخاصة بهذه الحالات في شباط/فبراير وحزيران/يونيه ٢٠١٥؛ وينتظر مكتب خدمات الرقابة الداخلية ردا في هذا الشأن. (القضيتان ١٣/٠٥٦٢ و ١٤/٠٠٦٥)

٦٤ - ووثق مكتب خدمات الرقابة الداخلية صحة ادعاءات تفيد أن أحد موظفي الأمم المتحدة في هايتي قد انتهك جنسيا مواطنا هايتيا بالغا. وثبت أيضا أن الموظف نفسه كان قد استغل جنسيا نساء هايتيات، وأساء استخدام موارد تكنولوجيا المعلومات الخاصة بالأمم المتحدة لأغراض مشاهدة وتخزين مواد إباحية. وصدر تقرير المكتب بشأن تحقيقه في شباط/فبراير ٢٠١٥؛ ولم يتم بعد البت النهائي في الإجراءات التي ستتخذ بحق الموظف المعني. (القضية رقم ١٣/٠٤٣٣)

٦٥ - وتلقى المكتب، في إطار التعاون بموجب مذكرة تفاهم مع وحدة إدارة المخاطر للفريق القطري التابع للأمم المتحدة في الصومال، تقريرا بشأن أنشطة مشبوهة متعلقة بتمويل المساعدة الإنسانية في الصومال. وقام المكتب أيضا بالنظر بتفصيل في تحقيقات سابقة ذات صلة وفي قضية أخرى وردت من مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية.

٦٦ - فقد تم التعاقد مع وكالة غير حكومية (منظمة غير حكومية) لتنفيذ ١٠ مشاريع ممولة من الصندوق الإنساني المشترك بقيمة ٣,٦ ملايين دولار، وخلص مكتب خدمات الرقابة الداخلية إلى أن ١,٩ مليون دولار، أي ٧٧ في المائة، من الأموال المصروفة لتنفيذ المشروع قد تمت المطالبة بها على سبيل الغش. (القضية رقم ١٣/١٧٢)

٦٧ - وتم التعاقد مع إحدى المنظمات غير الحكومية لتنفيذ سبعة مشاريع ممولة من الصندوق الإنساني المشترك بقيمة ٣,٦ ملايين دولار. وكشف تحقيق المكتب أن أحد العاملين في منظمة غير حكومية تلقى رشاوى قدرها ٠٠٠ ١١٠ دولار من أحد موردي المستحضرات الصيدلانية، إذ كان يعمد إلى اتخاذ ترتيبات للإمداد بقدر ناقص من السلع وتزوير حساباتها وإلى الغش في المشتريات. وستبلغ أنشطة الموظف المعني إلى سلطات إنفاذ القوانين الوطنية، وتقوم المنظمة غير الحكومية المعنية بإجراء تحقيق داخلي لتحديد مستوى الخسارة التي لحقت بالصندوق الإنساني المشترك. (القضية رقم ١٣/٢٤٦)

٦٨ - وتم التعاقد مع إحدى المنظمات غير الحكومية لتنفيذ ثلاثة مشاريع ممولة من الصندوق الإنساني المشترك بقيمة ١,٨ مليون دولار، صرفت منها ١,٥ مليون دولار، وثبت أن ١٠٠ في المائة من الأموال المصروفة لتنفيذ المشروع قد تمت المطالبة بها على سبيل الغش. (القضية رقم ١٤/٣٢٩)

٦٩ - وتلاعب أحد موظفي مكتب الأمم المتحدة في نيروبي بنظام المعلومات الإدارية المتكامل من أجل تحويل مبلغين على سبيل الغش بلغ مجموعهما ٤٦٠ ٣٠٠ دولارا إلى حسابات مصرفية خاصة بشركائه. وتخلى الموظف عن منصبه خلال التحقيق الذي أجراه مكتب خدمات الرقابة الداخلية، وفصل من الخدمة. وأوصى المكتب بإحالة المسألة إلى السلطات الوطنية لإنفاذ القانون، وباستعادة الأموال على النحو المناسب. (القضية رقم ١٤/٢٩٩)

٧٠ - وكان أحد كبار موظفي مكتب الأمم المتحدة في نيروبي يدير، بمساعدة فعالة من بعض مرؤوسيه وبالتواطؤ معهم، أعمالا تجارية خارجية غير مأذون بها في تضارب مباشر مع صفته كمسؤول في الأمم المتحدة. (القضايا أرقام ١١/٢٠ و ١٣/٥٢٧ و ١٣/٥٥٩ و ١٣/٥٦٠ و ١٤/٥٢ و ١٤/٥٣ و ١٤/٥٤)

٧١ - وابتز أحد موظفي برنامج الأمم المتحدة للبيئة أموالا من أفراد جعلهم يعتقدون خداعا بأن فرصا للعمل في الأمم المتحدة ستعرض عليهم بعد دفع مبالغ نقدية تيسيرا لذلك. وتبين أيضا أن الموظف يدير أعمالا تجارية غير مأذون بها. وفصل الموظف عن الخدمة. (القضيتان ١٣/١٨٦ و ١٣/١٩٧)

سادسا – متطلبات تقديم التقارير الإلزامية

ألف – المخطط العام لتجديد مباني المقر

مراجعة التكاليف المرتبطة بالمشروع ونفقات مركز البيانات الثانوي الممول من ميزانية المخطط العام لتجديد مباني المقر (٢٠١٤/٠٩٦)

٧٢ – نفذ مكتب المخطط العام لتجديد مباني المقر عمليات مرضية في مجالات الحوكمة وإدارة المخاطر والرقابة فيما يتعلق بدقة وصحة التكاليف المرتبطة بالمشروع ونفقات مركز البيانات الثانوي الممول من ميزانية المخطط العام لتجديد مباني المقر. وكانت اللجنة التوجيهية المعنية بالتكاليف المرتبطة بالمشروع، التي أنشأها وكيل الأمين العام لشؤون الإدارة في كانون الثاني/يناير ٢٠١٠، فعالة في إضفاء الطابع الرسمي على تنسيق الأنشطة المتعلقة بالتكاليف المرتبطة بالمشروع على صعيد كل الإدارات المعنية بمشروع المخطط العام. ووضع مكتب المخطط العام أيضا ضوابط إضافية لاستعراض هذه الأنشطة. وكانت جميع النفقات المتعلقة بالتكاليف المرتبطة بالمشروع ومركز البيانات الثانوي التي استعرضها مكتب خدمات الرقابة الداخلية مدعمة بالفواتير، وجرى استعراضها وتمت الموافقة عليها من قبل المسؤولين المعنيين.

مراجعة عقد السعر الأقصى المضمون لمبنى الجمعية العامة الجاري تجديده (٢٠١٤/١٤٣)

٧٣ – نفذ مكتب المخطط العام لتجديد مباني المقر عمليات مرضية في مجال الحوكمة وإدارة المخاطر والرقابة فيما يخص الإدارة الفعالة لعقد السعر الأقصى المضمون من أجل تجديد مبنى الجمعية العامة. واتبع مكتب المخطط العام ضوابط كافية فيما يتعلق بعمليات شراء عقود الأشغال الحرفية، وتجهيز الفواتير، وتغيير الطلبات، وبدل الطوارئ الذي يتحكم فيه مدير البناء. وكانت أنشطة مراقبة النوعية كافية عموما، باستثناء ما يتعلق بالتأخير في تقديم خطط النوعية من جانب بعض مقاولي الأشغال الحرفية والمهندسين المعماريين. ونظرا لضيق الجدول الزمني المخصص لتجديد مبنى الجمعية العامة، تم التعجيل بأعمال البناء. غير أن مكتب المخطط العام لم يوحد تكاليف التعجيل المتوقعة في بداية أعمال التجديد لإتاحة إجراء أنشطة الرصد والرقابة. وحيث أن أجزاء هامة من أعمال التجديد قد انتهت، وافق مكتب المخطط العام على أن يدرج مسألتي ضرورة تقديم خطط النوعية في حينها وتوحيد تكاليف تعجيل الأعمال في سجل الدروس المستفادة لأغراض المشاريع المتعلقة بأصول الأمم المتحدة في المستقبل.

مراجعة إغلاق عقد السعر الأقصى المضمون لتجديد مبنى الأمانة العامة (٢٠١٤/٠٤٧)

٧٤ - نفذ مكتب المخطط العام لتجديد مباني المقر عمليات مرضية في مجالات الحوكمة وإدارة المخاطر والرقابة فيما يخص الإدارة الفعالة لإغلاق عقد السعر الأقصى المضمون من أجل تجديد مبنى الأمانة العامة للأمم المتحدة. وقد تم تجديد هذا المبنى بوجه عام في حدود الإطار الزمني المنصوص عليه في العقد. وعملية الإغلاق التنفيذي والمالي لعقد السعر الأقصى المضمون من أجل مبنى الأمانة العامة آخذة مجراها. وأحرز مكتب المخطط العام تقدما كبيرا في تدارك أوجه القصور في الأنظمة الآلية والكهربائية ونظم السباكة التي كان الخبير الاستشاري في التشغيل قد حددها، وفي إجراءات الحصول على جميع الوثائق اللازمة لشغل المبنى وتشغيله وصيانته بعد تجديده مع الأنظمة الخاصة به. وسيتوقف إصدار شهادة الإنجاز النهائي وصرف المدفوعات النهائية على اختتام هذه الإجراءات على نحو مرض.

باء - تشييد مرافق إضافية للمكاتب في اللجنة الاقتصادية لأفريقيا في أديس أبابا وفي مكتب الأمم المتحدة في نيروبي

مراجعة مشروع تشييد مرفق المكاتب الجديد في اللجنة الاقتصادية لأفريقيا (٢٠١٥/٠٤٠)

٧٥ - ينص كل من دليل المشتريات والأحكام القانونية الواردة في العقود على وجه التحديد على ضوابط لإدارة وتسوية المنازعات المتصلة بسوء أداء المتعاقدين. مع العلم أنه يتعين استشارة مكتب الشؤون القانونية لتسوية المنازعات مع المتعاقدين، حسب الاقتضاء. وقد تم التوقيع على العقد المتعلق بمرفق المكاتب الجديد في ١ نيسان/أبريل ٢٠١٠ وهو يتضمن التزاما من المتعاقد باستكمال تشييد المبنى بحلول ٢٨ شباط/فبراير ٢٠١٢. وتم تمديد هذا الموعد النهائي خمس مرات حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣؛ ومع ذلك، لم يكن جزء كبير من أعمال البناء قد اكتمل حتى ٢٧ حزيران/يونيه ٢٠١٤. وينص العقد على ثلاثة سبل انتصاف متاحة، يصل مجموعها إلى ٢,٨ مليون دولار، تعويضا للجنة الاقتصادية لأفريقيا في حالة عدم اضطلاع المتعاقد بالتزام من الالتزامات. غير أن أحد سبل الانتصاف، وهو سند كفالة حسن الأداء، لم يمدد العمل به وفقا لتمديدات العقد، ولم يعد بالتالي متاحا.

٧٦ - وأحالت اللجنة الاقتصادية لأفريقيا مسألة عجز المتعاقد عن تنفيذ مقتضيات العقد إلى مكتب الشؤون القانونية في أيلول/سبتمبر ٢٠١٢، ثم في أيار/مايو ٢٠١٣. وأبلغ مكتب الشؤون القانونية اللجنة الاقتصادية لأفريقيا بما للمنظمة من حقوق تعاقدية في سبل الانتصاف المتاحة؛ ومع ذلك، قررت اللجنة الاقتصادية لأفريقيا تأجيل ممارسة هذه الحقوق

حتى نهاية المشروع، من أجل ضمان إنجازه في أقرب وقت ممكن، دون التماس مشورة مكتب الشؤون القانونية في قرارها ذلك. وفي ٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤، أبلغت اللجنة الاقتصادية لأفريقيا المتعاقد خطيا بنيتها ممارسة حقوقها التعاقدية للحصول على تعويضات عن التأخير في الإنجاز عن ٢٣ شهرا من أصل ٢٨ شهرا تشكل مدة التأخير في إنجاز المشروع. وبالإضافة إلى ذلك، كانت اللجنة لا تزال تحتجز مبلغا احتياطيا قدره ٧٤٠ ٩٦٣ دولارا. غير أن اللجنة أبلغت المكتب في نيسان/أبريل ٢٠١٥ بأنها قررت، بعد استكشاف جميع الخيارات، أن سبيل الانتصاف الوحيد الذي ستلجأ إليه هو حجز المبلغ الاحتياطي البالغ ١٠ في المائة الذي تحتفظ به حاليا.

مراجعة مشروع تشييد مرفق المكاتب الجديد الخاص بآلية المحكمتين الجنائيتين الدوليتين في أروشا (٢٠١٥/٠٣٨)

٧٧ - وافقت الجمعية العامة على تمويل تشييد مرفق جديد لمكاتب آلية المحكمتين الجنائيتين الدوليتين في أروشا بتكلفة قدرها ٨,٨ ملايين دولار. وحتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤، بلغ مجموع نفقات المشروع ١,١٩ مليون دولار. وشكلت الآلية فريقا لإدارة المشروع ووضعت مشروع خطة لإدارة المشروع يجري تنفيذها ورصدها. وتقدم شركة استشارية، تم التعاقد معها وفقا لإجراءات الشراء المعمول بها بتكلفة ٧٠٠ ٧٧٤ دولار، الدعم لفريق إدارة المشروع فيما يتعلق بأعمال التقييم والتصميم والمناقصة الخاصة بالمتعاقد والمتعاقدين من الباطن. واتخذت الآلية، بالتشاور مع مكتب خدمات الدعم المركزية، إجراءات تقلص الجدول الزمني للمشروع من خمس سنوات إلى أربع سنوات. ومن المتوقع أن يستغرق البناء سنة واحدة، مع تحديد موعد شغل المباني في مطلع عام ٢٠١٦.

٧٨ - وبناء على توصيات مكتب خدمات الرقابة الداخلية، وفرت آلية المحكمتين الجنائيتين الدوليتين التدريب في مجال التوعية بأخطار الغش ومنعه لأعضاء فريق إدارة المشروع من أجل التخفيف من احتمالات الغش والخسائر المالية وإلحاق الضرر بالسمعة؛ ووضعت إجراءات تخص أوامر التغيير لتبين بوضوح سبل تفويض السلطة من أجل إعداد أوامر التغيير واستعراضها والتصديق عليها واعتمادها قبل بدء أنشطة التشييد للتقليل إلى أدنى حد من مخاطر المنازعات. والآلية أيضا في صدد اتخاذ تدابير لإدراج التكاليف غير المباشرة، مثل معدات تكنولوجيا الاتصالات والمعلومات والأثاث ونظم الأمن لمرفق المكاتب الجديد، في مشروع الميزانية لفترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧.

جيم - لجنة الأمم المتحدة للتعويضات

٧٩ - أنشئت لجنة التعويضات في عام ١٩٩١ بوصفها هيئة فرعية تابعة لمجلس الأمن مهمتها تجهيز المطالبات ودفع التعويضات عن الخسائر والأضرار الناجمة مباشرة عن غزو العراق للكويت واحتلاله لها. وتدفع التعويضات لأصحاب المطالبات الموافق عليها من صندوق التعويضات الذي تودع فيه ٥ في المائة من عائدات تصدير النفط العراقي. وفي كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤، اعتمد مجلس إدارة لجنة الأمم المتحدة للتعويضات ٢٧٢ قرارا، تم بموجبها إرجاء عمليات الإيداع في صندوق التعويضات حتى كانون الثاني/يناير ٢٠١٦، على أن تستأنف عمليات الدفع الفصلية لتغطية التعويضات المستحقة في عام ٢٠١٦.

٨٠ - وحتى نهاية تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٤، دفعت لجنة التعويضات ما قدره ٤٧,٨ بليون دولار من أصل ما مجموعه ٥٢,٤ بليون دولار في شكل تعويضات، ويتبقى رصيد مستحقات قدرها ٤,٦ بلايين دولار تتعلق بمطالبة واحدة متبقية. ولن تجرى مدفوعات أخرى حتى عام ٢٠١٦.

٨١ - وخصصت لجنة التعويضات مبلغا قدره ٥٠ ٠٠٠ دولار لموارد المراجعة الداخلية لعام ٢٠١٤. واستخدم مكتب خدمات الرقابة الداخلية تلك الموارد لإجراء عمليتي مراجعة للجنة التعويضات.

مراجعة مدفوعات لجنة التعويضات الخاصة بالمطالبات للفترة من تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٣ إلى تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٤ (٢٠١٥/٠١٦)

٨٢ - أشار تقييم المكتب إلى أن لجنة التعويضات واصلت العمل بترتيبات فعالة من أجل كفالة صرف التعويضات وصحة سجلات المدفوعات وتوثيقها على النحو المطلوب وامتثالها لقرارات مجلس الإدارة والنظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة. وبالإضافة إلى ذلك، ما زالت أنشطة الإبلاغ عن الأداء البرنامجي والمالي، بما في ذلك تلقي ورصد إيرادات صندوق التعويضات، تجرى على النحو المتوخى.

مراجعة حالة التأهب لتصفية لجنة التعويضات (٢٠١٤/٠٦٧)

٨٣ - أجريت المراجعة بناء على طلب من أمانة لجنة التعويضات، وخلص المكتب إلى أن الترتيبات المتعلقة بتأهب اللجنة للتصفية مرضية. فقد قامت اللجنة بعمليات تقييم للمخاطر والاحتياجات، ووضعت ترتيبات للتخطيط لعملية التصفية والإبلاغ بشأنها.